

مِصْرَفُ لِيْبِيَا الْمَرْكَزِيُّ

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرفليبيا - طرابلس - ليبيا

الإشاري: ا لم ن / 804

المنشور رقم ا.م.ن (2017/13)
التاريخ : 03 شهر ربيع الآخر 1439هـ ...
الموافق: 21 شهر ديسمبر 2017 م ...

السادة/ المدراء العامين للمصارف

الموضوع: الإجراءات والضوابط التنفيذية بشأن تنظيم التعامل في تحويل مرتبات ومستحقات العاملين بعقود عمل مغربية بالقطاع العام

بعد التحية ..

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م، بشأن المصارف وتعديله ، وعلى الدور الإشرافي والرقابي الذي يمارسه مصرف ليبيا المركزي على المصارف وفقاً لأحكام القانون.

وبالإشارة إلى الرسالة الدورية رقم ا.م.ن (2012/35)، الصادرة بتاريخ 2012/02/07م، بشأن صرف وتحويل المستحقات المالية للعملة الأجنبية بعقود عمل مغربية.

وبالإشارة إلى رسالتنا الدورية رقم ا.م.ن (47/2016) المؤرخة في 2016/01/11، التي طلبنا بموجبها وبشكل عاجل إحالة كافة الطلبات المستلمة من طرف المصارف التجارية الخاصة بطلبات التحويل للعناصر الطبية الأجنبية والمستوفية لكافة الاشتراطات وفق الضوابط الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي في هذا الخصوص ، وفقاً للآلية الجديدة عبر المنظومة الالكترونية المنظمة لكافة عمليات النقد الأجنبي .

وإذ نؤكد على ضرورة التقيد بالضوابط والتعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي، نفيدكم بصدور تعليمات مصرف ليبيا المركزي وفقاً للآتي :-

الضوابط المتعلقة بإجراءات تقديم طلبات العاملين بعقود مغربية .

تقديم ملف متكامل من قبل طالب التحويل (المغترب) عن طريق المنظومة المعدة لهذا الغرض طرف إدارة الرقابة على المصارف والنقد، لمراجعةه، بحيث يتضمن المستندات التالية :

1 - إفادة معتمدة من الوزارات ذات الاختصاص التي تتبعها الجهة التي يعمل طرفها المغترب تفيد بصحة اجراءاتها وتبعيتها للإشراف عليها.

2 - صورة من العقد المبرم بين الجهة والمغترب تكون مصدقة من وزارة العمل.

3- إفادة معتمدة من قبل المخولين لدى الجهة التي يعمل لديها المغترب بما فيها المراقب المالي لهذه الجهة إذا كانت الجهة عامة أو الجهات المختصة بالإشراف على الجهات المملوكة ذاتياً، تتضمن تحديد قيمة المرتب أو المستحقات ، وتقييد باستمرارية عمل المغترب، ومدة العقد، وصورة من الاقامة تكون سارية المفعول.

مَرْكَزِيَّةُ لِيَبْرِيَّا المَرْكَزِيَّ

ص.ب. 1103 العنوان البرقي: مصرفليبيا - طرابلس - ليبيا
(2)

- 4- صورة من اثبات الهوية تكون واضحة وسارية المفعول وتأشيره الدخول موضح فيها غرض الدخول الى ليبيا.
- 5- يكون الحد الأقصى المسموح بتحويله خلال الشهر ما يعادل نصف المرتب، بما يعادله من العملات الأجنبية، وفق ما حدده وزارة العمل بالخصوص.
- 6- صورة من السداد الضريبي للمغترب سارية المفعول.
- 7- لا يتم إجراء أي تحويل الا للزيون الذي تم منحه الرقم المصرفي (CBL - Client Key) بالمنظومة الالكترونية بمصرف ليبيا المركزي.
- 8- يتم تبليغ المصرف الذي يدير العامل المغترب حسابه طرفه بالموافقة الممنوحة على تحويل مستحقاته.
- 9- تقوم المصادر بفتح حساب بالنقد الأجنبي للمغترب وإصدار بطاقة الكترونية دولية أو إجراء حواله مصرفية خارجية للخصم المباشر على قوة الحساب، على أن تستخدم وفق الضوابط الدولية.
- 10- تقديم تعهد من قبل المغترب يفيد بأنه لن يتم إجراء أي تحويلات مصرفية إلا عن طريق حساب واحد طرف أحد فروع مصارفكم .

عليه يطلب إليكم إيلاء الموضوع العناية المطلوبة ، والتعديم على كافة الفروع والإدارات ذات الاختصاص بفروع مصارفكم ، واتخاذ ما يلزم من إجراء لوضع التعليمات المشار إليها موضع التطبيق ، بحيث تتولى الإدارات والوحدات المختصة بمصارفكم متابعة الإجراءات المتخذة في هذا الشأن ، إعمالاً للاختصاصات الموكلة إليها ، وسيتم إخضاع الفروع المصرفية المحددة من قبلكم ، والإدارات المعنية لمهام تفتيسيه دورية للتأكد من مدى التزامها ، وفي حالة تبين عدم الالتزام سيتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها بموجب أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م ، بشأن المصارف وتعديلها.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

مصباح عمار المزوغي

**نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد
لشؤون الرقابة الميدانية والسياسات والتشريعات**

■ السيد/ المحافظ
■ السيد/ وكيل ديوان المحاسبة الليبي
■ السيد/ وكيل هيئة الرقابة الإدارية
■ السيد/ مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد بمصرف ليبيا المركزي
■ السيد/ مدير إدارة الشؤون القانونية بمصرف ليبيا المركزي
■ السيد/ مدير إدارة الحسابات بمصرف ليبيا المركزي
■ السيد/ رئيس لجنة تخطيطية حسابات المصارف لدى المراسلين بالخارج بمصرف ليبيا المركزي
■ السيد/ مدير إدارة حسابات المصارف والنقد بمصرف ليبيا المركزي (سيها - بنغازى - سرت)
■ السيد/ مدير وحدة المعلومات المالية الرئيسية بمصرف ليبيا المركزي ومتابعة الامتثال
■ السيد/ نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الرقابة الميدانية ومتابعة الامتثال
■ السيد/ نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الرقابة الميدانية والتشريعات والسياسات
■ السيد/ رئيس وحدة الامتثال بمصارف التجارية - للمتابعة
■ السيد/ رئيس وحدة الامتثال بمصارف التجارية - للمتابعة

رقم/ر.الشيباني * / رسائل دورية 2017/13